

المملكة العربية السعودية

الجمعية الخيرية بالشمامية ترخيص رقم (٤٨٢) تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية



الجمعية الخيرية بالشمامية

سياسة
الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي
البلاغات



فاكس
0162670008

تلفون
0162670007



سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

(هذه السياسة مكونة من ٥ صفحات)

المحتويات

١. مقدمة
٢. النطاق
٣. المخالفات
٤. الضمانات
٥. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة
٦. معالجة البلاغ
٧. ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة



١. مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد، "السياسة") الجمعية الخيرية بالتثامن (ويشار إليها فيما بعد، "الجمعية") على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي وموظفو الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم. وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطأ جدي أو سوء تصرف محتمل قد يتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدون ومعالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والتزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومحظوظ ولا ينطوي على أي مسؤولية.

٢. النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية الخيرية بالتثامن سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متقطعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء. ويمكن أيضاً للأي من أصحاب المصلحة من مستفيددين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.

٣. المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
- إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
- الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها أيًا كان نوعها.
- عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمن ت ذلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التلاعب بالبيانات المحاسبية
- تهديد صحة الموظفين وسلامتهم
- انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي





النهايات

- سوء استخدام الصالحيات أو السلطات القانونية
 - مقاومة الصمت والتسهيل فيما يتعلق بأي من المسابقات، المتنكرة بأعلاه

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة للكل من يعمل لصالح الجمعية الخيرية بالشمامية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة للدلال. وتحتمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية ولأنه يشكل من أشكال العقاب نتاج قيامه بالإبلاغ عن أي مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفات بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقوله، ولا عهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه

४८

٥٠ إجراءات الإبلاغ عن مخالفات

- ينفصل البلاغ عن المخالفة بصورة مفردة في برهان، اتخاذ الإجراء المناسب في جنبه.
 - على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادرًا على إثبات أن قدّم البلاغ في برهان نية.
 - يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) عن طريق إلتمان : الشاممية - حائل أو البريد الإلكتروني : gth1430@hotmail.com أو يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج) عن طريق المناولة لمسؤول تلقى البلاغات أو رئيس الجمعية العامة ، وذلك في الحالات التي يقتضي ذلك.





٦. معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتخد بخصوص البلاغ عن أي مخالفه وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفه ذاتها .إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمى ويتم اتخاذ الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- يقوم المدير التنفيذي عند استلام البلاغات باتلاغ رئيس مجلس الإدارة والمسؤول المالي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجهاً للأحد منهن مسبقاً) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
- يتم إجراء مراجعة أولية للتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
- يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
- إذا ثبتت أن البلاغ غير صدر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي، ويكون هذا القرار بهائياً وغير قابل لإعادة النظر مالم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
- إذا ثبتت أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ إلى رئيس مجلس الإدارة.
- يجب على المدير التنفيذي للجمعية الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
- يرفع المدير التنفيذي للجمعية توصياته إلى رئيس المجلس للصادقة والاعتماد.
- يتم تحديد الإجراءات التأديةة المترتبة على المخالفه وفق لائحة نظام العمل والعمل وتنظيماته وقانون العمل الساري المفعول.
- متى كان ذلك ممكناً، تزويذ مقدم البلاغ بمعلومات عن أي تحقيق يتم إجراؤه ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديةة أو غيرها مما قد يتربّ عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفه بطريقة عادلة و المناسبة، ولكنها لا تضمن أن تتسمج طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.

#تم اعتمادها في اجتماع مجلس الإدارة (العلدي) في دورته (الرابعة) والمصدق بتاريخ ٢٠٢١/١١/٣٤ هـ ١٤٤٣/٤/١٨



الجمعية الخيرية بالشامية
نقابة وزارة الوراثة والتربية والعلوم
ترخيص رقم (١٥٢)



٧. ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات الشهود (إن وجدوا. وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
التفاصيل	
طبيعة ونوع المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها	
مكان حدوث المخالفة	
بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	
أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة	
أية معلومات أو تفاصيل أخرى	
التوقيع:	تاریخ تقديم البلاغ:





نموذج الأطلاع وأقرار العمل بالسياسة في الجمعية الخيرية بالتثامن

الأبلغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات	اسم السياسة
الصفحات (٥)	عدد الصفحات
الموظفين في الجمعية	أعضاء مجلس الإدارة في دورته (الرابعة)
نعم أقر بأطلاعي على السياسة المدون بياناتها أعلاه وأتعهد بالعمل بما جاء بها.	•
التوقيع	الاسم
	محمد دغيمان سميحان السليمي
	خالد علي عيد السليمي
	محمد دعيج حمد الحربي
	عبد العزيز يوسف جريدة السليمي
	الجميدى معزى سميحان السليمي
	سليمان جازى دوجان السليمي
	مساعد صالح طويق السليمي
	فالح موسى سميحان السليمي
	عبد الله عجيب مطر السليمي
	عبد الرحمن ماجد معزى السليمي
الختم	المتطوعين في الجمعية
	التوقيع
	الاسم
	١
	٢
	٣
	٤
	٥



الجمعية الخيرية بالثمامية

ترخيص رقم (٤٨٢)
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

فاكس ٠١٦٢٦٧٠٠٠٨
 البريد الإلكتروني  gth1430@hotmail.com
٠١٦٢٦٧٠٠٠٧
 تلفون